

# الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

بلدية برج حمود



قرار المجلس البلدي رقم ١٥٢  
جلسة يوم الاربعاء الواقع فيه ٢٠٢٦/٨/١٢  
وفقا للبند الثاني من المحضر

عدد: ٣٥٤/ص

**الموضوع:** إلغاء قرار المجلس البلدي رقم ١٢٥ تاريخ ٢٠٢٦/٦/٢٤، المتضمن الموافقة على عقد نفقة لاجراء اتفاق اطاري لتلزم اعمال إستئجار آليات.

إن مجلس بلدية برج حمود،

بناء على دعوة أعضاء المجلس البلدي رقم ٣٥٠/ص تاريخ ٢٠٢٦/٨/٧، المبلغة والموقعة وفقا للأصول،  
بناء على محضر المجلس البلدي رقم ١٢ تاريخ ٢٠٢٦/٨/١٢،  
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ قانون البلديات وتعديلاته،  
بناء على القانون المنقذ بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ وتعديلاته (قانون المحاسبة العمومية)،  
بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ (قانون الشراء العام في لبنان) وتعديلاته،  
بناء على المرسوم رقم ١٤٠٦٣ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣ (تعديل السقوق المالية الواردة في بعض مواد قانون الشراء العام)،

بناء على القانون رقم ٢١ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١١ (الذي يرمي الى تفعيل البلديات)،  
بناء على قرار المجلس البلدي رقم ٦٨ تاريخ ٢٠٢٦/٣/١٨، المتضمن الموافقة على دفتر الشروط الخاص لتنفيذ أعمال إستئجار آليات عند الحاجة أثناء تنفيذ أعمال الصيانة الدورية في منطقة برج حمود العقارية، عبر إجراء إتفاق إطاري (غيب الطلب) من خلال تقديم طلب عروض أسعار كون قيمة المناقصة لن تتجاوز: /٩,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠.ل.ل. (تسع مليارات وخمسمائة مليون ليرة لبنانية)، المصدق من جانب سعادة محافظ جبل لبنان برقم ٦٦٤/ب تاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٠،

بناء على قرار المجلس البلدي رقم ٩٤ تاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٦، المتضمن الموافقة على تحديد الشركات والمؤسسات الذين ترغب البلدية بدعوتهم للمشاركة في تقديم طلب عروض أسعار للإشتراك في تنفيذ أعمال إستئجار آليات بموجب إتفاق إطاري (غيب الطلب) ضمن النطاق البلدي لمنطقة برج حمود،



المادة الرابعة: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة.



الرئيس

مارديك بوغوصيان

نائب الرئيس

هاكوب ايواز

اعض

نللي وكيبيان

روني صباغة

هاروتيون هاروتونيان

حسن امهر

تالين سحاقيان

لينا بالي

دنيا الأصفر

مارون هراوي

قره ج بارن جنباشيان

طاويت قزانجيان

شربل ديب

جورج كريكوريان

مارديروس ارسلانيان

نظارت أبونايان

ديكران كنديرجيان

إيلي نصير

آني كوكجيان

فاهه اغاسركيسيان

إيلي القهوجي

